

للنسخة
١٤٠٠



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

كتاب دورى رقم (١٠) لسنة ٢٠٢٣ بشأن

آليات تطبيق المادتين (٨) و (١٣) بند [١]
من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥
على الوعاء الضريبي للشخص الطبيعي

فى ضوء التعديلات التى صدرت من السلطة التشريعية على بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته ومنها القوانين أرقام (٢٦ لسنة ٢٠٢٠ ، ٣٠ لسنة ٢٠٢٣ ، ١٧٥ لسنة ٢٠٢٣) وكذا ما جاء بأحكام المادة (٧٠) من اللائحة التنفيذية لقانون التأمينات الإجتماعية رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ والصادرة برقم ٢٤٣٧ لسنة ٢٠٢١ ، وقرار وزير المالية رقم ٥٥٤ لسنة ٢٠٠٧ بشأن حساب الأجر التأمينى للعاملين فى كل من القطاعين (العام / الخاص).

وحرصاً من المصلحة على التطبيق الصحيح لتلك القوانين على مصادر الدخل التى يحققها الأشخاص الطبيعيين وفقاً لأحكام المادة (٦) من القانون الضريبي المشار إليه.

لذا تنبه المصلحة على الممولين من الأشخاص الطبيعيين عند تحديد الوعاء

الضريبي لأي مصدر من مصادر الدخل ، ضرورة الالتزام بالآتي :

أولاً: الوعاء الضريبي لضريبة المرتبات ، وما فى حكمها لكل من (المقيم / غير المقيم):

• يتم الالتزام بتطبيق أحكام المادتين (٨) و (١٣) بند ١) ووفقاً للبيان الآتى :

المرتبات والأجور وما فى حكمها التى تستحق خلال الفترة من ١/١/٢٠٢٣ إلى ١٢/٣١/٢٠٢٣ وفقاً للقانون ١٧٥ لسنة ٢٠٢٣	المرتبات والأجور وما فى حكمها التى تستحق خلال الفترة من ٧/١/٢٠٢٣ إلى ١٠/٣٠/٢٠٢٣ وفقاً للقانون ٣٠ لسنة ٢٠٢٣	المرتبات والأجور وما فى حكمها التى تستحق خلال الفترة من ١/١/٢٠٢٣ إلى ٦/٣٠/٢٠٢٣ وفقاً للقانون ٢٦ لسنة ٢٠٢٠	الفترة الضريبية البيان
٣٠.٠٠٠ جنيه	٢١.٠٠٠ جنيه	١٥.٠٠٠ جنيه	المادة (٨)
١٥.٠٠٠ جنيه وتنسب حسب مدة العمل خلال الفترة الضريبية	١٥.٠٠٠ جنيه وتنسب حسب مدة العمل خلال الفترة الضريبية	٩.٠٠٠ جنيه وتنسب حسب مدة العمل خلال الفترة الضريبية	المادة (١٣) بند [١]

وعلى أصحاب الأعمال والملتزمين بدفع الإيرادات الخاضعة للضريبة بما فى ذلك الشركات والمشروعات المقامة بنظام الحرة للعاملين لديهم تقديم التسويات الضريبية وفقاً للمدد المشار إليها بهالیه، وذلك وفقاً لأحكام المادة (٣١) بند [ب] من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠.

٣/١٢٧٩

٢٠٢٣/١١/١٢

حسام فخرى /مكتب رئيس مصلحة الضرائب المصرية/ ٢٠٢٣/١١/٦ / رجب محروس



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

ثانياً: الأوعية الضريبية الأخرى لكل من الشخص الطبيعي (المقيم / الغير مقيم)
والمتمثلة في الآتي:

- ١- وعاء ضريبة الدخل للنشاط التجاري / الصناعي.
- ٢- وعاء ضريبة الدخل للنشاط المهني أو غير التجاري.
- ٣- وعاء ضريبة الدخل للنشاط من إيرادات الثروة العقارية (إيجار محدد المدة / إيجار مفروش).
- ٤- وعاء ضريبة الدخل للأرباح الرأسمالية للأوراق المالية غير المفيدة.

• وذلك وفقاً للبيان التالي :

البيان	الفترة الضريبية	الفترة الضريبية التي تنتهي خلال الفترة من ١/١/٢٠٢٣ إلى ٦/٣٠	الفترة الضريبية التي تنتهي خلال الفترة من ٧/١/٢٠٢٣ إلى ١٠/٣٠	الفترة الضريبية التي تنتهي بعد ٢٠٢٣/١٠/٣٠
الشريحة الصفريّة	وفقاً للقانون ٢٦ لسنة ٢٠٢٠	١٥٠٠٠ جنيه	٢١٠٠٠ جنيه	٣٠٠٠٠ جنيه
أسعار الضريبة وفقاً للمادة (٨)	تبدأ بسعر ٢,٥% حتى ٢٥% وفقاً لقيمة صافي الدخل	تبدأ بسعر ٢,٥% حتى ٢٧,٥% وفقاً لقيمة صافي الدخل	تبدأ بسعر ٢,٥% حتى ٢٧,٥% وفقاً لقيمة صافي الدخل	تبدأ بسعر ١٠% حتى ٢٧,٥% وفقاً لقيمة صافي الدخل

وعلى كافة الممولين من الأشخاص الطبيعيين أو وكلانهم عند تقديم الإقرار الضريبي السنوي وفقاً لأحكام المادة (٣١) بند [ج] من قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ تطبيق أحكام المادة (٨) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ والموضحة بالبند ثانياً إمتثالاً للتشريعات الضريبية الصادرة في هذا الشأن والسابق ذكرها ، وذلك حسب إنتهاء الفترة الضريبية للممول وفقاً لحكم المادة (٥) من قانون الضريبة على الدخل سالف الذكر.

وعلى كل من قطاع المناطق والمراكز والمنافذ والإدارة العامة للمراجعة الداخلية متابعة تنفيذ ما ورد بهذا الكتاب الدوري بكل دقة.

والله ولي التوفيق !!

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

"د. فايز فتح الله الضباعنى"

صدر في : ٢٠٢٣ / ١١ / ١٤

حسام فخرى / مكتب رئيس مصلحة الضرائب المصرية ٢٠٢٣/١١/١٤ / رجب مخروص